في الخارج فاما ان يكون لجميع الافراد او لبعضها الاول باسطه بيقين الخارج
فاذا لم يكن للبعضيه تعدد دلالتها وجب ان يكون للجميع والى هذا
نظر صاحب الكشاف حيث يطلق لام الجنس على ما يفيد الاستغراق
كما ذكر في قوله تعالى ان الانسان لفي خسر الا الذين وقال في قوله تعالى
ان الله يحب المحسنين ان اللام للجنس ويتناول كل محسن وكثيرا ما يطلقه
على ما يقصد به المفهوم والحقيقة كما ذكر ان اللام في الحمد لله
للجنس دون الاستغراق والحاصل ان اسم الجنس المعرف باللام اما ان يطلق
على نفس الحقيقة من غير نظر الى ما صدقت الحقيقة عليه من الافراد وهو تعريف
الجنس نحو علم الجنس كاسامه وقتا على حصة بعينها واحدا او اثنين
او جماعة وهو العهد الخارجي نحو علم الشخص كزيد واما على حصة غير
معينة وهو العهد الذهني ومثله النكرة كرجل واما على كل الافراد
وهو الاستغراق ومثله كل مضافا الى نكرة ولا خفاء في بيان بعضها عن بعض
الا في تعريف الحقيقة فانه ان قصد به الاشارة الى الماهية من حيث هي هي
لم تتصور من اسم الاجناس التي ليست فيها دلالة على البعضية والكلية
نحو رجحي ودكوى والرجحى وان قصد به الاشارة اليها
باعتبار حصولها في الذهن لم تتصور عن تعريف العهد وهذا خلاصة الاشكال
الذي اورده صاحب المفتاح على هذا المقام وجوابه انا لا نسلم عدم تصوره
عن تعريف العهد على هذا التدبير كان النظر فيها الى فرد معين او اي فرد
او جماعة بخلاف الحقيقة فان النظر فيها الى نفس الماهية والمفهوم باعتبار
الشيء بين اعتبار كونها حاضرة في الذهن وهذا المعنى غير معتبر في اسم الجنس
النكرة وعدم اعتبار الشيء ليس باعتبار لعدمه وهو اي الاستغراق ضربان
حقيقي وهو ان يراد كل فرد مما يتناوله اللفظ بحسب اللغة نحو عالم الغيب
والشهادة اي كل غيب وشهادة وعرفي وهو ان يراد كل فرد مما يتناوله
اللفظ بحسب مقام العرف كقولنا جمع الامير الصاغة اي صاغة بلده او مملكته
لانه المفهوم عن لام الصاغة الدنا فان قلت الصاغة جمع صايغ واللام في اسم الفاعل

واسم المفعول اسم موصول لا حرف تعريف عند غير المازني فكان التمثيل
بنحو كاتب وضارب فيما نحن فيه خلف الخلاف انما هو في اسم الفاعل واسم المفعول بمعنى
الحدوث لانهم يقولون انه فعل في صورة الاسم ولهذا يعمل وان كان بمعنى
الماضي واما ما البيت في معنى الحدث ومن نحو المومن والكافر والصابغ والحايك
فهو كالصفة المشبهة واللام فيها حرف تعريف اتفاقا وكلام صاحب
الكشاف والمفتاح يفصح عن ذلك في غير موضع ولو سلم فالمراد بفتهم مطلق
الاستغراق سواء كان لحرف التعريف او غيره والموصول ايضا ولاستغراق
نحو اكثر الذين يوتنكوا الازبدا واضرب القايس الاعراو هذا ظاهر وللمعرف
الفرد سواء كان لحرف التعريف او غيره اشمل من استغراق المثنى والجمع لانه
يتناول كل واحد من الافراد واستغراق المثنى انما يتناول كل اثنين اثنين وكاستغراق
جموع القلة واستغراق الجمع انما يتناول كل جماعة جماعة ولا يتناول جموع القلة
والجمع بدليل صحة لا رجالة في الدار اذا كان فيها رجل او رجلان دون رجل
فلا يصح اذا كان فيها رجل او رجلان واما اوتي الاسماء بلا التي لنفي الجنس
لانها تفيد الاستغراق فسيان ذلك ان النكرة في سياق النفي والنهي والاستفهام
ظاهرة في الاستغراق ومحمل عدم الاستغراق اجمالا مرجوحا الا عند قرينة نحو
ما جاني رجل بل رجلان فانه حينئذ يسمع نفي عدم الاستغراق والنكرة في الاثبات
ظاهرة في عدم الاستغراق وقد تستعمل فيه مجازا اكثر ما في المبتدا نحو تمرة
خير من جرادة وقليلا في غيره نحو علمت نفس ما قدمت وفي المقدار ما يأتي ذا
المعنى وفيتم شرا واما اذا كانت النكرة مع من ظاهرة نحو ما جاني من
رجل او مقدرة نحو لا رجل في الدار فهو نص في الاستغراق حتى لا يجوز ما جاني
من رجل او لا رجل في الدار بل رجلان والى هذا اشار صاحب الكشاف
حيث قال ان قرأه لا يهب فيه بالنصب وجب الاستغراق وبالرفع نحوه ولقايل
ان يقول لو سلم كون استغراق المفرد اسهل في النكرة المنفية فلا يسلم
ذلك في المعرف باللام بل الجمع المحلى بلام الاستغراق وشمل الافراد كلها مثل
المفرد كما ذكره اكثر ائمة الاصول والنحو ويدل عليه الاستغراق في نحو

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)